

وبعد نشر بلاغ مجلس المنافسة حول مشروع التركيز الاقتصادي بإحدى الجرائد الوطنية المخول لها نشر الإعلانات القانونية وبالموقع الإلكتروني للمجلس بتاريخ فاتح ربيع الأول 1446 (5 سبتمبر 2024)، والذي منح أجل عشرة (10) أيام للأعيار المعنية قصد إبداء ملاحظاتهم حول عملية التركيز أعلاه :

وبعد تبليغ السلطة الحكومية المكلفة بالمنافسة بنظرير من ملف التبليغ بتاريخ 30 من ربيع الأول 1446 (4 أكتوبر 2024) :

وحيث إن المجلس لم يتوصل بأي ملاحظة حول عملية التركيز الاقتصادي المذكورة من الفاعلين والمتتدخلين في السوق المعنية :

وبعد استكمال جميع وثائق الملف بتاريخ 5 ربيع الآخر 1446 (9 أكتوبر 2024) :

وبعد تقديم المقرر العام المساعد السيد عبدالإله قشاشي ومقررة الموضوع للتقرير المعد بشأن عملية التركيز الاقتصادي المذكورة، وكذا للخلاصات والتوصيات المبنية عنه، خلال اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024) :

وحيث إنه حسب مقتضيات المادة 13 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته، فإنه يمكن تبليغ عملية التركيز الاقتصادي بمفرد ما يكون الطرف أو الأطراف المعنية قادرة على تقديم مشروع مكتمل بما فيه الكفاية يسمح بدراسة الملف، ولا سيما حينما تكون قد أبرمت اتفاقاً مبدئياً أو وقعت رسالة نوايا أو بمجرد الإعلان عن عرض عمومي؛

وحيث يستفاد من عناصر الملف أن عملية التركيز المزمع القيام بها كانت موضوع عقد مبرم بين أطراف العملية بتاريخ 3 أغسطس 2024، ينص على تولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Deleplanque SAS» وشركة «Demeter SAS»؛

وحيث إن مراقبة عملية التركيز الاقتصادي من لدن مجلس المنافسة تستوجب قبل الشروع في دراستها التحقق من توفر الشروط المنصوص عليها في المادتين 11 و 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتميمته؛

وحيث إن المادة 11 تعرف عمليات التركيز الاقتصادي الخاصة للت bliغ إلى مجلس المنافسة بغرض دراستها والترخيص لها، كما أن المادة 12 تحدد أسقف رقم المعاملات الوطنية أو العالمية والذي يجب أن يفوق السقف المحدد بمقتضى المادة الثامنة (8) من المرسوم التطبيقي رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه كما تم تغييره وتميمته، أو عندما تتجزء جميع المنشآت التي تكون طرفاً في عملية التركيز خلال السنة المدنية السابقة أكثر من أربعين بالمائة (40%) من البيوع

قرار مجلس المنافسة عدد 150/ق/2024 صادر في 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024) المتعلق بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS»

مجلس المنافسة،

بناء على القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.116 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته؛

وعلى القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة الصادر بتنفيذ الظهير الشريف رقم 1.14.117 بتاريخ 2 رمضان 1435 (30 يونيو 2014)، كما تم تغييره وتميمته؛

وعلى المرسوم رقم 2.14.652 الصادر في 8 صفر 1436 (فاتح ديسمبر 2014) بتطبيق القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته؛

وعلى المرسوم رقم 2.15.109 الصادر في 16 من شعبان 1436 (4 يونيو 2015) بتطبيق القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتميمته؛

وعلى اجتماع فرع مجلس المنافسة المنعقد بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024) طبقاً لمقتضيات المادة 14 من القانون رقم 20.13 كما تم تغييره وتميمته؛

وبعد تأكيد رئيس الفرع من توفر النصاب القانوني لأعضاء الفرع طبقاً لمقتضيات المادة 38 من النظام الداخلي لمجلس المنافسة؛

وبناء على ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 116/ع.ت.إ. 2024 بتاريخ 9 ربيع الأول 1446 (13 سبتمبر 2024) المتعلق بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS»؛

وعلى قرار المقرر العام بالنيابة لمجلس المنافسة رقم 2024/135 بتاريخ 14 من ربيع الأول 1446 (18 سبتمبر 2024) القاضي بتعيين السيدة سناء الحجوي مقررة في الموضوع طبقاً لأحكام المادة 27 من القانون رقم 104.12 المتعلق بحرية الأسعار والمنافسة كما تم تغييره وتميمته؛

- الجهات المستهدفة :

• «Demeter SAS» هي شركة مساهمة مبسطة أسست وفقا للقانون الفرنسي يقع مقرها الرئيسي ب 35 bis rue des Canus, 78600 Maisons-Laffitte 78600 Maisons-Laffitte، بفرنسا، ومسجلة في السجل التجاري لمدينة Versailles تحت رقم 819 426 842. وهي شركة مالية قابضة ليس لها أي نشاط تشغيلي ؟

• «Deleplanque SAS» هي شركة مساهمة مبسطة أسست وفقا للقانون الفرنسي، يقع مقرها الاجتماعي ب 35 bis rue des Canus, 78603 Maisons-Laffitte Cedex, France في السجل التجاري لمدينة Versailles تحت رقم 589.800.663. وتنشط على المستوى الدولي في انتقاء، إنتاج وتسويق بنور الشمندر السكري، بالإضافة إلى الحبوب والبذور الزيتية والبروتينية. وتنشط بال المغرب في توزيع بنور الشمندر السكري «Vang» وبنور البازلاء عن طريق فرعها «Strube GmbH» و«Waveren GmbH»

وحيث يتبيّن من خلال ملف التبليغ وتصريحتات الجهات المبلغة، أن مشروع عملية التركيز سيتمكن «RAGT SA» من تنوع محفظتها الاستثمارية مع إدماج الشمندر السكري عن طريق شركة (Strube GmbH) وولوج سوق الخضروات عن طريق شركة (Van Waveren GmbH)

وفيمما يخص نشاط الشمندر السكري، ستتمكن العملية أولاً من مواصلة التطورات التجارية التي بادرت بها شركة «Deleplanque SAS» في هذا النشاط، ثانياً من التنويع الجغرافي على الأراضي التي يتم استغلالها بعد من طرف هذه الشركة المذكورة :

وحيث إنه في إطار التحليل التناهسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس واستناداً إلى الوثائق التي وفرتها الأطراف المبلغة، تم تحديد السوق المعنية بشقيها، سوق المنتوج والخدمة والامتداد الجغرافي للعملية، وذلك تطبيقاً لأحكام النقطة الثالثة من الملحق رقم 1 المتعلق بملف التبليغ الخاص بعملية التركيز، الوارد في المرسوم رقم 2.14.652 المشار إليه أعلاه، كما تم تغييره وتتميمه، حيث يعرف السوق المعنية بكل منها السوق المناسبة المحددة حسب نوع المنتوجات أو الموضع الجغرافي، والتي يكون للعملية المبلغة أثراً عليها بصفة مباشرة أو غير مباشرة ؟

وحيث إنه بعد الاطلاع على وثائق الملف واعتماداً على نتائج التحقيق المنجز بهذا الشأن، فإن السوق المعنية بهذه العملية هي سوق البذور بما في ذلك سوق بنور الشمندر وسوق بنور البازلاء غير أنه وبالنظر إلى طبيعة هذه العملية من حيث آثارها على المنافسة يمكن أن يبقى تحديد هاته السوق مفتوحاً دون حاجة لاعتماد تقسيم أدق ؛

أو الشراءات أو المعاملات الأخرى في سوق وطنية للسلع أو المنتوجات أو الخدمات من نفس النوع أو القابلة للاستبدال أو في جزء مهم من السوق المذكورة ؛

وحيث إن العملية موضوع التبليغ تتعلق بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Demeter SAS» وشركة «Deleplanque SAS»، وبالتالي فهي تشكل تركيزاً حسب مدلول المادة 11 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن هذه العملية تخضع للجزاء المنشآت، لاستيفائها شرطاً من الشروط المنصوص عليها في المادة 12 من القانون رقم 104.12 كما تم تغييره وتتميمه، وهو كون رقم المعاملات الإجمالي العالمي دون احتساب الرسوم، لمجموع المنشآت أو مجموعات الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز يفوق مبلغ 1.2 مليار درهم؛ علاؤة على تجاوز رقم المعاملات دون احتساب الرسوم، المنجز بال المغرب بشكل منفرد من قبل واحدة على الأقل من المنشآت أو من لدن مجموعة من الأشخاص الذاتيين أو الاعتباريين الأطراف في عملية التركيز، مبلغ 50 مليون درهم، كما هو محدد في المادة الثامنة (8) من المرسوم رقم 2.14.652 كما تم تغييره وتتميمه ؛

وحيث إن الأطراف المعنية بهذه العملية هي :

- الجهة المقتنية : «RAGT Semences SAS» هي شركة مساهمة مبسطة أسست بموجب القانون الفرنسي الكائن مقرها Bourran - rue Emile Singla - RODEZ (12000) وهي مسجلة في السجل التجاري ل Rodez تحت رقم 756431.899 وتنشط «RAGT Semences SAS» في انتقاء، إنتاج وتسويق بذور الأنواع الرئيسية المستعملة في الزراعات الكبرى و التربية الماشية. وتحظى هذه الشركة للمراقبة المشتركة من قبل شركة «RAGT SA» وشركة «Union InVivo SCA» ؛

ويجدر بالذكر أن مجموعة «RAGT SA» تنشط بال المغرب أساساً في بيع بنور الذرة وبنور القمح الشتوي والريبيعة، بالإضافة إلى بذور العشب، وذلك من خلال زبائن موزعين ينشطون في السوق الوطنية ؛ كما أن «Union InVivo SCA» هي شركة التوصية بالأسمدة خاضعة للقانون الفرنسي والشركة الأم لمجموعة «InVivo» التي تعد مجموعة تعاونية تنشط على الصعيد العالمي في قطاع الفلاحة، التداول الدولي للحبوب الزراعية، الصناعات الغذائية، توزيع المواد الغذائية و كذا قطاع البستنة . وتنشط «InVivo» بال المغرب أساساً في سوق تسويق الحبوب والبذور الزراعية، وكذا البذور الزيتية والبروتينية، وبشكل هامشي في سوق البستنة وخدمات الاستشارات التقنية الموجهة للمزارعين ؛

وحيث إنه من ناحية التحديد الجغرافي للسوق المذكورة، ونظراً لخصائص العرض والطلب داخلها ووفقاً لقرار مجلس المنافسة عدد 70/ق/2024 الصادر في 28 من ذي القعدة 1445 (6 يونيو 2024)،
فإن تحديد السوق المعنى يكون على المستوى الوطني :

وحيث إن نتائج التحليل الاقتصادي والتنافسي الذي قامت به مصالح التحقيق والبحث للمجلس، خلصت إلى أن العملية المبلغة لن يكون لها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتلي سلبي على المنافسة في السوق المعنية، نظراً لغياب أي ترابط ما بين أنشطة أطراف عملية التركيز، وبالتالي فإنجاز هذه العملية لن يترتب عنده أي تغيير في بنية السوق أو أي تراكم لحصص السوق للأطراف المعنية من شأنه خلق وضع مهيمن داخلها أو من شأنه غلق الأسواق القبلية أو البعدية للسوق المرجعية :

وحيث إنه انطلاقاً مما سبق واستناداً إلى الوثائق والمعطيات التي وفرتها الأطراف المبلغة والأبحاث التي قامت بها مصالح التحقيق والبحث للمجلس، تبين على أن عملية التركيز الاقتصادي المبلغة لن يترتب عنها أي تأثير عمودي أو أفقى أو تكتلي على المنافسة في السوق المرجعية أو في جزء مهم منها.

قرر ما يلي :

المادة الأولى

أن ملف تبليغ عملية التركيز الاقتصادي المسجل لدى الأمانة العامة لمجلس المنافسة تحت عدد 116 /ع.ت.إ./ 2024 بتاريخ 9 ربيع الأول 1446 (13 سبتمبر 2024)، يستوفي الشروط القانونية.

المادة الثانية

يرخص مجلس المنافسة بعملية التركيز الاقتصادي المتعلقة بتولي شركة «RAGT Semences SAS» المراقبة الحصرية لشركة «Deleplanque SAS» وشركة «Demeter SAS».

تم التداول بشأن هذا القرار من لدن الفرع المذكور خلال اجتماعه المنعقد بتاريخ 25 من ربيع الآخر 1446 (29 أكتوبر 2024)، طبقاً لأحكام المادة 14 من القانون رقم 20.13 المتعلق بمجلس المنافسة كما تم تغييره وتتميمه برئاسة السيد عبد العزيز الطالبي، وعضوية السيدين منير مهدي والعيد محسومي.

الإمضاءات :

عبد العزيز الطالبي.

العيد محسومي.

منير مهدي.